يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه
قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله
وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله
منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل

يعني بذلك جل ثناؤه يسألك يا محمد أصحابك عن الشهر الحرام وذلك
رجب عن قتال فيه وخفض القتال على معنى تكرير عن عليه
وكذلك كانت قراءة عبد الله بن مسعود فيما ذكر لنا وقد حدثت
عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع
قوله يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قال يقول
يسألونك عن قتال فيه قال وكذلك كان يقرأها عن قتال فيه
قال أبو جعفر قل يا محمد قتال فيه يعني في الشهر الحرام
كبير أي عظيم عند الله استحلاله وسفك الدماء فيه ومعنى قوله
قتال فيه قل القتال فيه كبير • حدثنا أبو كريب قال
حدثنا عثام بن سعيد قال حدثنا خالد عن حسين بن قيس
عن عكرمة عن ابن عباس في قوله كتب عليكم القتال وهو
كره لكم قال نسختها قالوا سمعنا وأطعنا وهذا قول
لا معنى له لأن نسخ الأحكام من قبل الله جل وعز لا من قبل
العباد وقوله قالوا سمعنا وأطعنا خبر من الله عن
عباده المؤمنين وأنهم قالوه لا نسخ منه وإنما قال قل قتال
فيه كبير لأن العرب كانت تنزع فيه الأسنة فلا يلقى الرجل قاتل
أبيه أو أخيه فيه فلا يهيجه تعظيما له وتسميه مضر الأصم
لسكون أصوات السلاح وقعقعته فيه • وقد حدثني
محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري قال حدثنا شعيب بن الليث

٢٢

قال حدثنا الليث قال حدثنا ابن الزبير عن جابر قال لم يكن
رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو في الشهر الحرام إلا أن
يغزى أو يغزوا حتى إذا حضره أقام حتى ينسلخ وقوله
جل ثناؤه وصد عن سبيل الله ومعنى الصد عن الشيء المنع
منه والدفع عنه ومنه قيل صد فلان بوجهه عن فلان إذا
أعرض عنه فمنعه من النظر إليه وقوله وكفر به يعني
وكفر بالله والباء في به عائدة على اسم الله الذي في سبيل الله
وتأويل الكلام وصد عن سبيل الله وكفر به وعن المسجد الحرام
وإخراج أهل المسجد الحرام وهم أهله وولاته أكبر عند الله من
القتال في الشهر الحرام فالصد عن سبيل الله مرفوع بقوله
أكبر عند الله وقوله وإخراج أهله منه عطف على الصد
ثم ابتدأ الخبر عن الفتنة فقال والفتنة أكبر من القتل يعني
الشرك بالله أعظم وأكبر من القتل يعني من قتل ابن الحضرمي الذي
استنكرتم قتله في الشهر الحرام وقد كان بعض أهل العربية
يزعم أن قوله والمسجد الحرام معطوف على القتال وأن
معناه يسألونك عن الشهر الحرام عن قتال فيه وعن المسجد
الحرام فقال الله جل ثناؤه وإخراج أهل المسجد منه أكبر عند الله
من القتال في الشهر الحرام وهذا القول مع خروجه من أقوال
أهل العلم قول لا وجه له لأن القوم لم يكونوا في شك
من عظيم ما أتى المشركون إلى المسلمين في إخراجهم إياهم من
منازلهم بمكة فيحتاجوا إلى أن يسألوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن إخراج المشركين إياهم من منازلهم وهل ذلك كان لهم
بل لم يدع ذلك عليهم أحد من المسلمين ولا أنهم سألوا رسول الله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)